

قراءة في : "نحو نظام نقدي عادل" *
أ : صالح مصطفى أحمد معلي**

مقدمة :

ما زالت قضية إسلامية الاقتصاد - فلسفةً وسياسةً ووسائل - في حاجةٍ إلى النشر العلمي الجاد وإلى جهد ملموسٍ لتحقيق مدىٍّ أوسع وعمقٍ أكبر يُناسب الحاجة ويُناسب هذا المجال الحيوي من حياة الأمة، وهو ما قام به "شابرا" عندما حاول الإجابة عن : ما هي الأسباب الحقيقية للمشكلات التي عانى منها الاقتصاد العالمي؟ وكيف يكون الحل؟ ما هي أهداف النظام النقدي الإسلامي وهل تختلف عنها في النظام التقليدي؟ ما هي طبيعة الربا؟ هل يوجد في ظل نظام الإسلام الذي يُحرّم الفائدة بديل تنظيمي يمكّن من تجميع الموارد " البشرية والمادية" لتلبية حاجيات المجتمع من السلع والخدمات؟ وما هي المبادئ التي يقوم عليها هذا البديل؟ وهل يكفي إبطال الربا وحده لنجاح النظام المصرفي الإسلامي أم أنّ هناك شروطاً أخرى؟ وما هي الاعتراضات الأساسية على النظام اللاربي ولماذا حرّم الإسلام الربا؟ وما هو الإطار التنظيمي الذي يضم التغييرات الأساسية المقترحة لحل مشكلات النظام التقليدي الرئيسية؟ وما هي آليات السياسة النقدية لتحقيق التوازن في سوق النقود في ظل النظام الإسلامي الذي يلغي الفائدة؟ وكيف تلعب السياسة النقدية دورها في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي؟ أسئلة أجاب عنها الدكتور شابرا من خلال مدخل وتسعة فصول ضمنها كتابه الحائز على جائزة الملك فيصل العالمية نحو نظام نقدي عادل " دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام " ، والمنشور من قبل المعهد العالمي للفكر الإسلامي ضمن سلسلة إسلامية المعرفة بالرقم (3) ، في طبعته الثانية 1990م من دار البشير للنشر والتوزيع والذي قام بترجمته سيد محمد سكر، وبمراجعتة الدكتور رفيق المصري وقدمَ لطبعته الإنجليزية الأستاذ خورشيد أحمد ، وقد هدف من خلاله لبيان ماهية النظام الاقتصادي الإسلامي، ولماذا لا يقتصر دور هذا النظام على تأمين العدالة ، بل يسهم إيجابياً في تخصيص الموارد، والتكوين الرأسمالي والنمو الاقتصادي والاستقرار ؛ ذلكم الكتاب أما الكاتب فهو الدكتور محمد عمر شابرا الأستاذ المشارك للاقتصاد بالجامعات الأمريكية لسنوات ثلاث والمستشار الاقتصادي لمؤسسة النقد العربي السعودي الذي أكسبته تجربته الطويلة في هذا المجال خبرة فعّالة وعميقة في التحليل الاقتصادي ورسم السياسات الاقتصادية في مختلف مراحل النمو الاقتصادي ، والمشارك الفاعل بالبحث والمناقشة العلمية في عدد من المؤتمرات والندوات العلمية والمؤسسات الاقتصادية المهمة كصندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة الدول المصدرة للنفط والجامعة العربية ومجلس التعاون لدول الخليج ، صاحب المؤلفات والبحوث القيّمة في الاقتصاد الإسلامي .

أفاق الموضوع :

ما هي الأسباب الحقيقية للمشكلات التي ضربت الاقتصاد العالمي؟ وهل للنظام المصرفي التقليدي دورٌ في هذه الأزمة؟ وكيف يكون الحل؟ من خلال مدخل الكتاب يرى المؤلف أن الاقتصاد العالمي دخل في مجموعة من المشكلات " عدم الاستقرار ، عدم اليقين ، ارتفاع معدلات التضخم، ثم الركود العميق ، وارتفاع معدلات البطالة المدعومة بارتفاع

* تأليف د . محمد عمر شابرا.
** ماجستير اقتصاديات التنمية - جامعة الجزيرة.

أسعار الفائدة" إضافة إلى الفقر المدقع وانتشار أنواع الظلم الاجتماعي وعجوزات موازين المدفوعات وعدم قدرة الكثير من البلدان الوفاء بخدمة ديونها ، وهي مشكلات تشير في مجملها إلى خطأ ما يعتقد شابرا أنه يكمن في التشخيص الخاطئ لمسببات الأزمة " عجز موازين المدفوعات، اختلال الموازنات ، التوسع النقدي المفرط، نقص المعونة الأجنبية وعدم ملاءمة التعاون الدولي" وبالتالي تكون المعالجة سطحية تلامس أعراض الأزمة . وهذا التشخيص للأزمة يختلف مع التشخيص الإسلامي الذي ينطلق من فلسفة الإسلام الأساسية للحياة . وانطلاقاً من وجهة النظر الإسلامية لتشخيص الأزمة فإنّ الحاجيات البشرية تنقسم إلى : مادية وروحية تُشبع بتوازن. ونتيجة للخطأ في التشخيص بتجاهل الأبعاد الروحية ، تزايدت الفجوة الاجتماعية والاقتصادية بين الأغنياء والفقراء ومن ثمّ فإنّ زيادة إنتاج السلع والخدمات لم تحقق سلام القلب "النفس مطمئنة" مما أنتج ضعف التضامن الاجتماعي وانحلال المجتمع وانتشار أعراض الفوضى .

دور النظام المصرفي: يرى المؤلف أنّ النظام المصرفي التقليدي قد لعب دوراً فعّالاً في خلق الأزمة ؛ عبر سياساته النقدية مما أنتج اختلال مبدأ الكفاءة والعدالة في إدارة الاقتصاد وفشل طرق المزاجية بين السياسات المالية والنقدية في إيجاد مستوى الأسعار المستقر نسبياً عند مستوى قريب من التوظيف الكامل ، ومن ثم دخلت النظم الاقتصادية الوضعية في مأزق عدم القدرة على إشباع الحاجة الأساسية من السلع والخدمات الضرورية .

الحل : لا بد للعلاج من نظام اقتصادي يهتم بإصلاح الإنسان عبر السمو الأخلاقي للفرد بما يتسق ومتطلبات النمو الاقتصادي المتوازن ، وإصلاح النظام الاقتصادي بإزالة كافة مصادر الظلم والاستغلال وعدم الاستقرار وتوجيه كافة الموارد الوطنية المتاحة إلى إنتاج السلع والخدمات المطلوبة لتحقيق الإشباع المتوازن ، وعلى هذا النظام أن يدعم الأعمال الصغيرة والمتوسطة ويتحاشى الأعمال الكبيرة إلا إذا دعت الضرورة لذلك ، كما يذهب إلى أن للإسلام إصلاحات أخلاقية واجتماعية واقتصادية ومؤسسية تهدف لتحقيق الرفاهية العامة والعدالة الاقتصادية والاجتماعية ، كتحريم الربا وإصلاح النظام المصرفي في ضوء تعاليم الشريعة الإسلامية ، ويرى أن المنطلقات الفكرية للنظام التقليدي تجعله عاجزاً عن خدمة مبادئ الإسلام وإن أُبطل منه الربا ، إلا إذا أُجريت عليه إصلاحات جذرية .

الأهداف والإستراتيجية : ما هي أهداف النظام النقدي في الإسلام ؟ وما هو الفرق بينها وأهداف النظام النقدي التقليدي ؟ أسئلة أجاب عنها الكاتب في الفصل الأول حيث يرى أنّ هناك اختلافاً جوهرياً يكمن في مدى التزام النظامين بالقيم الروحية والعدالة الاقتصادية الاجتماعية والأخوة الإنسانية ، وأن أهداف النظام الإسلامي تعتبر جزءاً من العقيدة لا يمكن انتهاكه وتمثل إجمالاً في تحقيق رفاهة اقتصادية عامة ، مع عمالة كاملة ومعدّل نمو أمثل أولاً ، والعدالة الاقتصادية الاجتماعية والتوزيع العادل للدخل والثروة ، واستقرار قيمة النقود من خلال التأكيد على الأمانة والعدالة في كافة المعاملات الإنسانية ويشمل ذلك كل مقاييس القيمة بما فيها النقود ثانياً ، وعلى الدولة أن تسلك سياسات في مجالات الدخل والمجالات النقدية والمالية وبالتحكم المباشر المناسب بالأجور والأسعار لتحقيق استقرار قيمة النقود عبر استقرار الأسعار المتحقق بالاستثمار وليس الربط القياسي خاصة في الأصول المالية ثالثاً ، و تعبئة المدخرات لتحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية وتوجيه استخدامها لتمويل الاحتياجات الحقيقية على أساس المشاركة ، لا المراباة وقد يتطلب الأمر تدخل المصرف المركزي لأحداث التوسع النقدي الموزون رابعاً ، هذا إضافة إلى تطوير سوق نقدية أولية وثانوية وتقديم كافة الخدمات المصرفية للجمهور

والوفاء باحتياجات الحكومة المالية غير التضخمية ويختلف مسلك هذه الخدمات المالية التي تقدمها المصارف الإسلامية مع تلك التي تقدمها المصارف الربوية تبعاً لاختلاف العلاقة بينها والعمل .

الإستراتيجية: يرى الكاتب أن إستراتيجية إصلاح المجتمع والاقتصاد تقوم على الفرد الذي تتكامل لديه الجوانب الدنيوية والروحية ، وقوى السوق في مجتمع ذي قيم تقديس الحقوق وتراعي المصالح، ودولة تتدخل توجيهياً وتنظيماً ومنعاً للانحراف ، ويرى أن النظام النقدي والمصرفي الإسلامي ليس جزءاً منعزلاً في الاقتصاد ، ومن ثم فإن إستراتيجية تغييره تعتبر من مكونات التغيير الكلي بما في ذلك التحول الأخلاقي ، والتجدد الاقتصادي الاجتماعي والإصلاح السياسي ، كما أن هناك عناصر مهمة في إصلاحه كإبطال الربا وتطبيق المشاركة إضافة إلى ما يبتدعه الإنسان من عناصر أخرى تنفق ومقاصد الشريعة ودوران الظرف الاقتصادي المعيشي .

طبيعة الربا : ماذا يعني الربا وكيف تعامل الإسلام معه ؟ وأي بديل قدم لإبطاله ؟ أسئلة أجاب عنها الكاتب من خلال الفصل الثاني والذي جاء فيه أن العدالة الاقتصادية والاجتماعية يجب أن تكون منهج حياة لأي مجتمع مثالي. وفي مجال الاقتصاد والتجارة تلتقي كل القيم عند العدالة ، ونهى الإسلام عن أكل أموال الناس بالباطل ؛ ومن ذلك الباطل الحصول على أي كسب نقدي في صفقةٍ من الصفقات دون تقديم قيمة مقابلة معادلة له ، ويمثل الربا في منظومة الآداب الإسلامية مصدراً بارزاً لهذا الباطل والكسب غير المشروع ، ويعني في اللغة الزيادة أو الإضافة أو النماء ويقصد به اصطلاحاً علاوة يشترط المقرض على المقرض دفعها مع أصل القرض لأجل القرض أو لزيادة مدته ، وهو يحمل مدلول الفائدة بالإجماع ، وقد حرّمه الإسلام بشقيه "فضلاً ونسيئة" سواء ارتبط بالبيع أو القروض دون تمييز لاستهلاك أو إنتاج أو متاجرة ؛ ذلك أنه يتعارض ومبدأ العدالة الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام . ولا ريب أن الإسلام ينشد إقامة العدل بين الطرفين "رب المال ورب العمل" ، هذا ويعد تحريم الربا جزءاً من النظام الاقتصادي الإسلامي ، بأدابه وأهدافه وقيمه الشاملة والكلية

البديل : هل يوجد في نظام الإسلام الذي يُحرّم الربا بديل تنظيمي يمكن من تجميع الموارد "البشرية والمادية" لتلبية حاجيات المجتمع من السلع والخدمات ؟ وما هي المبادئ التي يقوم عليها هذا البديل ؟ أسئلة أجاب عنها المؤلف من خلال الفصل الثالث حيث يرى أن للإسلام بديلاً يقوم على مبدئين أولهما اشتراك القطاعين العام والخاص في تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق الفلاح الاجتماعي العام ، وثانيهما عدم تحديد عائد إيجابي على رأس المال إلا بعد حساب كافة التكاليف ومن ثم اشتراك الشركاء في العائد "سلباً وإيجاباً" حسب اتفاقٍ عادلٍ ، وأن هذا البديل اللاربوي يأخذ أحد شكلين هما القرض الحسن لتمويل الأعمال الصغيرة والتمويل بالمشاركة في رأس المال الذي لا يعطي لصاحبه امتيازاً على أصول الشركة عند عدم السداد ، ويستخدم في التمويل الاستهلاكي ، والاستثماري وسد عجز الموازنة الحكومية . وإن عوامل نجاح هذه البدائل تتمثل في القدرة على تعبئة الموارد ، والرخاء الاقتصادي الذي يمكن من تنمية المهارات الصناعية ورفع القيمة الفنية للمنتجات، والأدوات التشريعية التي تُيسّر استخدام الموارد وتنشيط الاستثمار إضافة إلى سيادة روح التعاون والدور الوسيط البنّاء للمصارف التجارية والمؤسسات المالية عموماً.

إصلاحات أساسية : ما هي الشروط الجوهرية التي يتطلبها نجاح النظام النقدي والمصرفي الإسلامي ؟ وهل يكفي إبطال الربا وحده لبناء اقتصاد إسلامي سليم ؟ في الفصل الرابع يرى الكاتب أنه لإقامة اقتصادٍ خالٍ من الربا ومؤسّس على المشاركة ولتحقيق الأهداف المرجوة فإن إلغاء الربا شرط ضروري لكنه غير كافٍ ؛ إذ أنه لا بد من إصلاح الفرد والمجتمع لتحقيق خصائص البيئة الإسلامية المثالية المتمثلة في الخلق والأخوة والعدل والابد من إحياء كافة القيم والمؤسسات التي

تفقد لذلك، كما وأنّ هنالك إصلاحات مهمة لا بد منها لدعم الاقتصاد والنظام اللاربوبي ولتحقيق أهداف الإسلام الاقتصادية والاجتماعية وتشمل هذه الإصلاحات جوانب :

الادخار والاستثمار: اعتدالاً في الإنفاق لاسيما الاستهلاكي منه وحث على تنمية الأراضي والاستثمار الإنتاجي وفاءً بحاجيات المجتمع ضروريةً وكماليّةً ، إضافة إلى الفاعلية في استخدام المدخرات ، وهو دور يلعبه النظام المصرفي والنقدي ؛ حيث يقوم بتوجيه الموارد والمدخرات . هذا ويربط تحقيق هذه الإصلاحات جميعها بتربية المجتمع على العيش الميسر وتشجيع المدخرات وتعبئتها بكفاءة واستثمارها في الإطار الإسلامي لإنتاج السلع والخدمات المطلوبة .

زيادة نسبة التمويل بالمشاركة : يجب أن تكون من رأس مال المشاركة وفق منهج متدرج في عملية أسلمة اقتصاديات البلدان النامية والتي تأتي وفقاً لخطوات التحول المتمثلة في زيادة قاعدة المشاركة بإدخال المنشآت الفردية والشركات أولاً وتمكين الشركات من زيادة رأسمالها ثانياً وفرض معدّل ضريبي على الفائدة أعلى من المطبّق على الأرباح وإلغاء الميزة الضريبية التي تتمتع بها الفائدة فضلاً عن إعادة النظر بقانون الضريبة ثالثاً ، وإعادة النظر بالهيكل الضريبي رابعاً وتشجيع إنشاء مؤسسات التمويل ومصارف الاستثمار أخيراً .

3-تقليل سلطة المصارف: إنّ المركز المالي القوي للمصارف التقليدية قد مكّنها من توجيه اقتصاديات بلدانها، ومن ثم لا بد من الحد من سلطة هذه المصارف والسعي لتوزيع الربح بصورةٍ تغطّي أكبر عدد من المساهمين و عبر توسيع قاعدة المشاركة وتحديد الحد الأقصى من الأسهم المسموح بامتلاكه لعائلة معينة ومحاربة اشتراك الفرد في أكثر من مجلس إدارة تجنّباً لتركيز السلطة في المجتمع وإلزام المصارف باستخدام نسبة معينة في تمويل تجارات وصناعات أخرى غير أنشطتها العادية ، كما يجب منح سلطة توليد النقود للمصرف المركزي ، واستخدام كل الدخل في مشروعات الرفاه الاجتماعي التي تفيد الفقراء .

4- سوق سليمة للأوراق المالية : إن أسلمة الاقتصاد ولجوء الاقتصاد الإسلامي إلى التمويل بالمشاركة يتطلب تنظيمًا أكثر كفاءة لكل الأسواق المالية " أولية وثانوية "، ومن الضروري تحقيق سلوكٍ رشيد في أسعار الأوراق المالية مع معدلات أرباح معقولة .

والخلاصة أن هذه النقاط الأربع تُعدّ تغييرات أساسية يتطلّبها النظام المصرفي والنقدي حتى يسهم بفاعلية في خدمة أهداف الإسلام الاقتصادية والاجتماعية .

اعتراضات ومبررات : ما هي الاعتراضات على النظام اللاربوبي ؟ وما هي مبررات تحريم الربا ؟ أسئلة أجاب عنها الكاتب من خلال الفصل الخامس حيث عدّد اعتراضات أولئك الذين يقفون ضد النظام الاقتصادي ومن ثم المصرفي الإسلامي وردّ عليها بما يمكن عرضه في النقاط التالية :

1- عدم القدرة على تخصيص الموارد : ويقوم على افتراضين اثنين هما: مجانية منح القروض في النظام الإسلامي تجعل الطلب عليها غير محدود ، وأن المعدل النقدي للفائدة آلية أكفأ من الربح في تخصيص الأمثل للموارد بينما يرى الكاتب أن التمويل على أساس المشاركة لا يمنح مجانياً وأن كلفته هي " الحصة " في الربح وهو معيارٌ حاسم في تحديد مدى نجاح المشروع والحصول على التمويل، ومن ثم فإن تقويم المشروعات يجد عناية أكبر في النظام الإسلامي منه في النظام الربوي ، وبالقضاء على الفائدة وإدخال نظام المشاركة وتوسيع نطاق استخدام الموارد المصرفية ثم إعادة توزيع الأرباح من المنشآت الكبيرة إلى المودعين والمشروعات الصغيرة ، ومن ثم القضاء على أسباب التفاوت الاجتماعي؛

ولذلك فإنّ نظام المشاركة إضافة لكفاءته في تخصيص الموارد يحد من تركيز الثروة والسلطة ويرسخ العدالة الاقتصادية الاجتماعية .

2- **انخفاض الادخار والتكوين الرأسمالي للقطاع الخاص :** في رده على هذا الاعتراض يرى المؤلف أنّ الميل الحدي للادخار يعتمد على الدخل والاستهلاك الحاليين والمتوقعين ، وأن التفضيل الزمني للمستهلك الرشيد قد يكون إيجابياً أو سلباً ، ويرى أن القيم الإسلامية تعزّز من الميل للادخار ، وأن العدالة في النظام الإسلامي ستدعم الميل لاستثمار المدخرات في مختلف صورته المتاحة إن توافر المناخ الاستثماري الإيجابي .

1- **غياب الاستقرار :** برهن الكاتب على أن معدلات الفائدة من أهم الأسباب المؤخّلة بالاستقرار في الاقتصاديات الرأسمالية وأن إتباع أسلوب المشاركة في الأرباح والخسائر لا يغير مستوى الشك ؛ ولكنه يعيد توزيع آثاره على كل أطراف المشروع ويُحدِث التزاماً مالياً لفترة أطول وانضباطاً في قرارات الاستثمار ، ويحقق استقراراً أكبر في قيمة النقود الداخلية ، وهو ما يدعو إليه الإسلام .

2- **النمو الاقتصادي :** يرى شابرا أن للنظام الإسلامي أثره الإيجابي الفعال على المكونات الأساسية للنمو المستديم المتمثلة في الادخار ، والاستثمار ، والعمل الجاد المخلص ، والتقدم التكنولوجي ، والإدارة المبدعة ، وأن نظام المشاركة يشجّع الاستثمار عن طريق إزالة الشك لدى المنظم وتوزيعه العادل لمخاطر المشروع بين طرفيه ومن ثم يزيد من الاهتمام بدراسات جدوى الاستثمار ، إضافة إلى حث الإسلام على إتقان المسؤوليات ، وأن الاقتصاد بإزالته لكافة أوجه الظلم يخلق الإدارة الفعّالة ويشجّع الابتكار التكنولوجي ، وكل ذلك من شأنه أن يحقق النمو الاقتصادي المصحوب بالتنمية الشاملة للنواحي الروحية والاقتصادية والأخلاقية .

3- **تعرض الودائع للخسارة :** يرى المؤلف أن الحل يتم بالتأمين على الودائع "الحالّة" ، والاستفادة من المنشآت المتخصصة لتقويم ملاءة المشروعات الممولة مضاربة أو مشاركة قبل منح التمويل ، وتحديد الربح الذي يكسبه المقترض تحديداً دقيقاً لتفادي المخاطرة الأخلاقية " من المضارب" ، والتجارية " من تقلبات السوق " عبر فحص المشروع للتأكد من سلامته ، إضافة إلى اقتطاع جزء من الأرباح السنوية لتعويض مخاطر المضاربة.

1- **القروض قصيرة الأجل :** يواجه النظام الإسلامي انتقاداً يفترض عدم القدرة على تطبيق نظام المشاركة في الربح والخسارة على القروض قصيرة الأجل ، بينما يرى المؤلف أن تقاسم الربح والخسارة بين مؤسسات التمويل والمقترضين يطبّق على التمويل بمختلف أنواعه .

2- **الانتماء الاستهلاكي :** الانتماء الاستهلاكي والقروض الممنوحة لمشاريع بناء المساكن والصناعات الحرفية مشكلته تواجه الاقتصاد الإسلامي ، وتُحلّ بمحاربة الإسلام للاستهلاك غير الضروري من حيث المبدأ ، أما ما كان ضرورياً لتحقيق أهداف الإسلام فيمكن تمويله بطرق متعددة كأن تحصل مؤسسات البيع بالتقسيط على التمويل من الأفراد الممولين والمؤسسات مضاربةً وتحصل على تمويلها الكلي مشاركة ، وأخذ ثمن تغطية أعلى لتغطية التكاليف الإضافية لمبيعات التقسيط ذات الأجل الطويل بما يعطي الكلفة الإضافية لإدارة هذه المبيعات ، كما أن القطاع الخاص والمؤسسات الخيرية يلعبان دوراً فعّالاً في تمويل مشتريات السلع الضرورية اجتماعياً التي تتفق والقيم والأهداف الإسلامية ، عبر التمويل بالمشاركة بما يحقق الرفاه الحقيقي للفرد والمجتمع .

3- **حاجة الحكومة إلى الاقتراض :** في ظل إلغاء الفائدة هل يمكن للحكومة سد الفجوة من " القطاع الخاص " إذا أصبحت نفقاتها أعلى من إيراداتها ؟ سؤال يواجه الاقتصاد الإسلامي وينتظر الإجابة حيث يرى المؤلف - في حالة العجز

الموسمي - إمكانية الاقتراض من المصرف المركزي ، أما في الحالات الدائمة فإن إجابة السؤال تُحددها الإجابة عن هل النفقة متكررة؟ وما هو أثرها على الرفاه الحقيقي مقياساً للقيم الإسلامية؟ ، ويجب على الحكومة الإسلامية أن تضع نفقاتها بعناية حيث تستفيد من الموارد المتاحة لأقصى حد . وهناك طرقاً عِدَّة لتمويل عجز الموازنة المعقول ؛ منها التمويل بالمشاركة أو التأجير ، أو إحياء نظام الوقف لتمويل المشاريع الاجتماعية وتبقى الحقيقة أن التقشف طريق لتحقيق التنمية الاقتصادية والرفاه العام .

مجموعة المؤسسات اللازمة : ما هو الإطار التنظيمي الذي يضم التغييرات الأساسية المقترحة لحل المشكلات الرئيسية للنظام النقدي التقليدي ويحقق الأهداف الاقتصادية الاجتماعية للمجتمع الإسلامي؟ أجاب المؤلف على هذا السؤال من خلال الفصل السادس ؛ حيث يرى أنّ هناك مجموعة مؤسسات " متفقة في المظهر ومختلفة في الجوهر " مع مؤسسات النظام الرأسمالي، وعدّها كما يلي :

أولاً: المصرف المركزي : وهو مؤسسة حكومية مستقلة ، مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الحقل النقدي والمصرفي ، يسعى لتحقيق سلامة الاقتصاد الإسلامي ونموّه الثابت والمستديم وتأمين العدالة الاقتصادية الاجتماعية ويتولى تنفيذ السياسة النقدية للدولة مستخدماً كافة الأدوات والطرق الضرورية غير المتعارضة مع تعاليم الشريعة الإسلامية وبالتعاون مع سياسة ضريبية ملائمة ، هذا وتتطلب استقلالية المصرف المركزي مصادر دخل مستقلة .

ثانياً : المصارف التجارية : تتميز مصارف النظام الإسلامي عنها في النظام التقليدي الربوي بإبطال الربا وخدمة مصلحة الجمهور لا فردٍ أو جماعة معينة ، والشمول وتعدّد الأغراض والمبالغة في الحذر في تقديم طلبات التمويل بالمشاركة وأن المشاركة في الربح والخسارة تجعل علاقتها أوثق بأصحاب المشروع إضافة إلى اختلاف الأطر المساعدة للتغلب على أزمة السيولة أو نقصها ، و التي يمكن حلها عبر التبادل الائتماني مشاركة أو تعاوناً ، أو إقامة لصندوق مشترك في المصرف المركزي كجزء من متطلبات الاحتياطي النقدي القانوني لتأمين العون المتبادل بينها ، وتلعب الدور الفاعل في تعبئة واستخدام الموارد و يجب أن يكون قدراً كبيراً من مواردها مصدره رأس المال وعليها تعبئة مواردها عبر اجتذاب مدخرات سكان الريف والحضر . هذا ويجب إدخال الرفاهية الاجتماعية في جميع أنواع التمويل المصرفي.

ثالثاً : المؤسسات المالية غير المصرفية : تمثّل مجموعة مؤسسات مملوكة للقطاع الخاص غالباً وتشمل مصارف الاستثمار ، واتحادات الائتمان والجمعيات التعاونية ، ورؤوس الأموال المساعدة في دعم المشروعات الجديدة ، وأي مجموعة أخرى من مؤسسات إدارة الاستثمار ، والتي تساعد المدخرين بإيجاد الفرص المربحة وأصحاب المشروعات على إيجاد الأموال اللازمة لتوسعة أعمالهم وتسهم في تلافى اخطار تركيز الثروة.

رابعاً المؤسسات الائتمانية المتخصصة : هي مؤسسات يدعمها البنك المركزي وتنشئها الحكومة كهيئات ائتمانية متخصصة لتقديم سلف مضاربة وقروض حسنة لقطاعات الاقتصاد قليلة الربحية كصغار المنتجين والحرفيين .. الخ ، سعياً وراء الحد من التفاوت في الدخل والثروة .

خامساً هيئة التأمين على الودائع : هي عبارة عن شركة تأمين تبادلية أو تعاونية ، وهي جزء لا يتجزأ من النظام المصرفي الإسلامي وتضطلع بدور بناء الثقة في المصارف الإسلامية ، وتمول ذاتياً من مصادر الرسوم التي تفرض على جميع المصارف التجارية بنسبة مئوية قليلة من متوسط الودائع الحالة إضافة لعائد استثمار احتياطات الهيئة .

سادساً هيئة مراجعة الاستثمار : وهي هيئة حكومية تهدف لمراجعة حسابات المضاربين الذين حصلوا على أموالٍ من الغير بكافة الطرق المباحة ، من أجل حماية مصلحة المؤسسات المالية والمودعين وحملة الأسهم ؛ وذلك بمراجعة حسابات عينة عشوائية من المضاربين ، ويجب تقسيم مصاريفها على الجهات المختلفة وفقاً لطبيعة ومدى المراجعة المطلوبة ، وفي ذلك ردٌّ على انتقادٍ موجّه للنظام المصرفي الإسلامي مفاده الحاجة إلى جيش كبير من مراجعي الحسابات. ويجب أن تتوسّع مهام مراجع الحسابات لتشمل التحري وكشف التصرفات الإدارية المضلّلة والمشبوهة لتحديد مقدار الربح الحقيقي .

السياسة النقدية : ما هي آليات تحقيق التوازن في سوق النقود في ظل إلغاء الفائدة ؟ وكيف تلعب السياسة النقدية دوراً فعالاً في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي ؟ وكيف يمول عجز الموازنة تمويلياً لا تضخيمياً في ظل إلغاء السندات الحكومية الربوية ؟ أسئلة أجاب عنها المؤلف من خلال الفصل السابع الذي خصصه للسياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ؛ حيث يرى أنّ طلب النقد في الاقتصاد الإسلامي ينشأ من الصفقات والاحتياجات الاحتياطية التي يحددها مستوى وتوزيع الدخل النقدي ويعتقد أن إلغاء الفائدة وفرض معدل زكاة سنوي 2.5% يخفض الطلب المضارب على النقود ويحد الأثر المانع لمعدلات الفائدة ويؤدي إلى زيادة الاستقرار في الطلب الكلي على النقود .تضافراً مع مجموعة عوامل أخرى كإعدام الأصول الربوية في الاقتصاد الإسلامي، وتوافر فرص الاستثمار القصير والطويل الأجل بدرجات متفاوتة من المخاطرة التي يعوّضها المعدل المتوقع من الربح، واستثمار في أصولٍ مُدرة للربح يعوّض الأثر التآكلي للزكاة والتضخم إذاً من الركود ، والتحديد المسبق لمعدل اقتسام الربح - وليس الربح - يقود إلى استقرارٍ نسبي في الطلب الجمعي على النقود للصفقات والذي تُحدده قيمة الطلب الجمعي ومن ثم الاستقرار في سرعة النقد الداخليّة.

الاستراتيجية : نظراً لما تقدّم فإن السياسة النقدية تُصاغ على أساس الكتلة النقدية ، ومن ثم على المصرف الإسلامي أن يوجّه سياسته النقدية لتوليد نمو في عرض النقود يناسب تمويل النمو الممكن في الناتج "الوطني" في الأجل المتوسطة والطويلة في إطار الأسعار المستقرة وأهداف الإسلام الاجتماعية والاقتصادية الأخرى ، ابتغاء للاستغلال الكامل لقدرة الاقتصاد على عرض السلع والخدمات تحقيقاً ونشراً للرفاهية العامة على نطاق واسع ، مع التأكيد على وجوب أن يكون معدل النمو في الأجلين ثابتاً ومستقراً وواقعياً ، من خلال تنظيم نمو عرض النقود والتدخل الايجابي للدولة .

وللتأكد من سلامة التوسع النقدي لابد مراقبة أسبابه المتمثلة في العجز المالية وخلق الائتمان في المصارف التجارية و فائض ميزان المدفوعات .

أدوات السياسة النقدية :

في إطار إستراتيجية السياسة النقدية اقترح المؤلف آليات السياسة النقدية التي تحقق التوازن بين عرض النقود والطلب الفعلي عليها وتساعد في سد الحاجة إلى تمويل العجز الحكومي الحقيقي ، فضلاً عن تحقيق أهداف المجتمع الإسلامي الاقتصادية الاجتماعية ، وتتكون من ستة عناصر هي :

1- النمو المستهدف: يُحدّد النمو المنشود في عرض النقود "المجاميع" في ضوء أهداف الاقتصاد الوطني الكلية ، ويخضع للمراجعة الربع سنوية في ضوء أداء الاقتصاد واتجاه المتغيرات المهمة في الاقتصاد ولا يتم تغييرها إلا عند الضرورة ، أما النمو في النقود ذات الطاقة العالية – العملة المتداولة زائداً الودائع في المصرف المركزي – والتي ينسق نموها المصرف المركزي مع السياسة المالية الفاعلة ، تستخدم الموارد المتولدة عنها في ظل النظام الإسلامي القيمي الذي يهدف للرفاهية الاجتماعية ومحاربة التفاوت في الدخل في المجتمع ، بحيث تتاح للحكومة على أساس القرض اللاربوي وللمصارف التجارية والمؤسسات الائتمانية المتخصصة سلفاً مضاربة تخصّصه "المؤسسات" لتمويل النشاط الإنتاجي لصغار المنتجين

2- نصيب الجمهور من الودائع الحالة : ذهب المؤلف إلى أنه ونظراً لأن المصارف التجارية تقوم بدور الوكيل عن الجمهور في تعبئة الموارد العاطلة ولأنها لا تدفع عائداً على الودائع الحالة ولأن الجمهور لا يتحمل أية مخاطرة على هذه الودائع حال تأمينها تأميناً كاملاً يجب تحويل نسبة 25% "كحد أقصى" يمكن تجاوزه عند الضرورة من الودائع الحالة للحكومة تمويلاً للمشروعات النافعة اجتماعياً دون فرض أي عبء فوائد على الجمهور .

3- مطلب الاحتياطي النقدي القانوني : يحددها المؤلف بنسبة 10 – 20% يغيّرهما المصرف المركزي وفقاً لمتطلبات السياسة النقدية من الودائع الحالة لدى المصارف التجارية تحفظ كاحتياطي لدى المصرف المركزي ويتعين عليه أن يدفع تكلفة تعبئة الموارد للمصارف التجارية ، وتفرض على الودائع الحالة فقط .

4- السقوف الائتمانية : لا بد من تحديد سقف الائتمان للمصارف التجارية حتى يصبح بمجموعه متسقاً وأهداف السياسة ؛ شريطة ألا يضر ذلك بالمنافسة بين المصارف التجارية .

5- تخصيص الائتمان تخصيصاً قيمياً : إخضاع الائتمان للمبادئ والقيم الإسلامية الحاكمة للنشاط الاقتصادي الذي يهدف لتحقيق أهداف المجتمع الإسلامي وزيادة الأرباح الخاصة عبر خطة تراعي أولوية القطاعات في التمويل ، وتتوقف فاعلية التوزيع القيمي على فعالية الرقابة الكمية والنوعية وتحديد الأغراض التي يمنح لأجلها تمويل المضاربة من المصرف المركزي .

6- أساليب فنية أخرى : منها الإقناع الأدبي الذي يمارسه المصرف المركزي الإسلامي ، وتغيير نسب المشاركة في أرباح وخسائر المال الممنوح من المصرف المركزي ، إلا أن ذلك يؤدي إلى الإخلال بشروط العقد وعدم العدالة، واستخدام الودائع الحكومية الحالّة لدى المصارف التجارية و اتفاقيات المصارف قصيرة الأجل للعمليات بين المصرف المركزي والمصارف التجارية واستخدام الصندوق المشترك بين المصارف إضافة إلى شراء وبيع الأسهم وشهادات المشاركة .

تقويم : في الفصل الثامن يرى الكاتب أنّ النظام المصرفي الإسلامي الذي يلغي الربا يعمل من أجل المصلحة الاقتصادية الكبرى ومساعدة الدول الإسلامية على تحقيق الأهداف الاقتصادية الاجتماعية الطويلة الأجل ، وتحقيق التوازن بين طلب وعرض الموارد وتخصيصها ، وله دوره الرائد في الادخار والتكوين الرأسمالي والنمو الاقتصادي والاستقرار ، ودوره الأهم هو الإسهام في تحقيق العدالة الاقتصادية الاجتماعية والتوزيع العادل للدخل والثروة ومن ثم تحقيق أوامر الإسلام بالأخوة والتضامن الاجتماعي، ويعزّز كل هذه الأدوار البناء الخلقى المتين والإصلاحات المؤسسية الضرورية .

طريقة المعالجة الإسلامية : يرى المؤلف أن النظام المصرفي الإسلامي نظام يمزج بين حرية الفرد – المُرَبّي أخلاقياً – وتدخل الدولة الإسلامية - ليست دولة شرطة ولا دولة دَعُوْة يعمل – لتحقيق الأهداف وهو نظام يدعو للعيش في إطار

الوسائل المتاحة ويخفف من حاجة القطاع العام لقروض الاستهلاك التفاضلي ، ومن ثم يراقب الضغوط التضخمية ويرسي دعائم أقوى لنمو تدريجي ومستمر ، ويحد من البطالة ويعزز الرفاه العام والحقيقي .

التكوين الرأسمالي والنمو والاستقرار : إن إلغاء الفائدة من النظام الإسلامي يؤدي إلى إزالة التظالم بين الممول وصاحب المشروع ، وأن غياب الفائدة ووجود البدائل العادلة يقود إلى التحسن في أداء الاقتصاد الكلي .

الصحة النقدية : ينظم المصرف المركزي عرض النقود وفقاً لاحتياجات القطاع الحقيقي في الاقتصاد وأهداف المجتمع الإسلامي ، ويمكن استخدام أرباح النقود المُصدرة ، إضافة إلى إجمالي الإئتمان الممنوح للقطاعين الخاص والعام لتحقيق أهداف الرفاهية الاجتماعية واستئصال الفقر ، والحفاظ على معدل مرتفع للعمالة ، وتعزيز العدالة الاقتصادية الاجتماعية والحد من تركيز الثروة وتلبية احتياجات المجتمع بفعالية تفوق فعالية النظام التقليدي .

الانضباط في الإنفاق الحكومي : في ظل عدم قدرة الحكومة الحصول على التمويل الربوي يتحقق الانضباط في الإنفاق الحكومي وإلى تقادي تراكم عبء الديون ، ويمكن تخفيف حدة المشكلات المالية للحكومة بتحويل نسبة من الودائع الحالية لدى المصارف التجارية للحكومة بدون فوائد وبرسم خدمة رمزي شريطة التزام الحكومة باستثمارها في المشروعات ذات الأولوية الاجتماعية العالية والتي تساعد في تحقيق الرفاهية الاجتماعية العامة .

العدالة مع مكافأة خيرة : يصبح النظام الإسلامي محموداً إذا حقق أهدافه المتعددة ؛ حيث قلل من الإثراء غير المبرر ، وحدد من تفاوت الدخل والثروات وأدى دوره في تخصيص الموارد والادخار والتكوين الرأسمالي والكفاية الاقتصادية والنمو والاستقرار وخلق التوازن في سوق النقود .

الانتقال : ما هي خواص المجتمع الإسلامي المثالي وإلى أي مدى تتوافر الآن ؟ وما هي خطوات إقامة النظام النقدي والمصرفي الإسلامي ؟ وهل من عائق أمام هذا التحول؟ وكيف يمكن التغلب عليه؟ من خلال الفصل التاسع والأخير أجاب المؤلف عن هذه الأسئلة ؛ حيث يرى أن المجتمع الإسلامي عاش انحطاطاً وانهياراً اجتماعياً يسر السيطرة الأجنبية عليه والتي أدت إلى مزيد من التدهور والانحطاط المصحوب بالفقر والتفاوت في الدخل والثروة والظلم الاجتماعي الاقتصادي ، والتفسخ الاجتماعي والعجز عن الإبداع ، وإن ظل مجموع الجمهور مشدوداً إلى تعاليم الإسلام والصحة الإسلامية .

الخواص الثلاث : للمجتمع الإسلامي المثالي ثلاث خواص هي قوة الخلق وأواصر الأخوة والعدل. وكان للانحطاط الأخلاقي الاجتماعي الاقتصادي والتبعية للاستعمار والمؤسسات القضائية والعدلية الموروثة -أثره الفعّال في غياب خاصية العدل الإسلامي . ولتحقيق النهضة الإسلامية لابد من إحياء القيم وبعث روح الإصلاح في المجتمع الإسلامي لكل نواحي الحياة.

إصلاحات النظام المصرفي : إقامة النظام المصرفي الإسلامي لا تنتظر بالضرورة مجتمعاً إسلامياً مثالياً واعياً أخلاقياً ؛ لكنه يحتاج إلى تدرج وخطوات تتمثل في : إعلان عدم مشروعية الفائدة مع فترة إمهال يتسامح خلالها بوجودها وزيادة نسبة رأس المال / القروض في البلاد الإسلامية زيادة كبيرة لتغيير طابع الاقتصاد في الاعتماد على القروض وإصلاح النظام الضريبي وزيادة رأس مال المشاركة على مستوى الاقتصاد الكلي وتحويل كافة مشاريع القطاع العام القابلة للتسعير التجاري، ومن ثم للمشاركة في الربح والخسارة لوضع يحقق من عبئها على الخزنة العامة وإزالة الفائدة من مؤسسات الإئتمان المتخصصة التي تشرف عليها الحكومة، والتحويل التدريجي لكافة المؤسسات المالية إلى مؤسسات مشاركة دون استثناء، والشروع في إنشاء المؤسسات المالية المساعدة لتسهيل توظيف أموال القطاع الخاص ودعم عمليات المصارف التجارية وتعتبر هذه الخطوات ضرورية لتأسيس النظام المصرفي الإسلامي .

العائق الرئيسي : ظلت الديون الربوية الثقيلة - داخلية وخارجية - عائقاً أساساً أمام التحول الاقتصادي الإسلامي المنشود . ويرى الكاتب ان حل الأزمة يحتاج إلى إصلاح شامل للجهاز الحكومي وأخلاق المجتمع بما يمكن من تغيير نمط الحياة السائد بحيث يتم تحويل الدين الحكومي الربوي الداخلي حيال القطاع الخاص إلى ترتيب يقوم على المشاركة في المدى المنشود للتحول، والدين حيال الفقراء يتعين سداه، وحيال البنوك التجارية بما يزيد عن 25 % من الودائع الحائلة يسدّد وفقاً لبرنامج يتفق عليه الطرفان. أما حيال الأغنياء فيتحول إلى قرض بدون فوائد يرد في استحقاقه إضافة لخفض الإنفاق الحكومي .

أما الدين الخارجي فمشكلة قائمة وستبقى شراً لا بد منه يجب خفضها لأدنى حدٍ ممكن ومطلوب ويتطلب ذلك إدارة الاقتصاد بأمانة وفقاً للسياسات النقدية والدخلية والإسلامية وتهيئة المناخ الاقتصادي الملائم للاستثمار والتدفقات النقدية الخارجية على أساس المشاركة . وتظل التعاملات الدولية ربوية لا بد منها وإن وجب خفضها لأدنى حدٍ ممكن .

الخاتمة :

تظل الأزمة التي ضربت الاقتصاد العالمي قائمةً ومستمرة طالما تشبّث الاقتصاديون بالتشخيص التقليدي لأسبابها " عجز الموازنات، العجز في موازين المدفوعات ، الإفراط في عرض النقود ، ... الخ " متناسين أنه قد ظهر الفساد في كل مكان وانتشر الربا " الفائدة" وهو أس البلاء .

وللخروج من هذه الأزمة لا بدّ من الانتقال ، الانتقال من النظام المصرفي الربوي السائد إلى النظام المصرفي الإسلامي العادل ، الانتقال من الفائدة الربوية إلى المشاركة والقروض الحسنه والصيغ البديلة الأخرى ، إلا إن ذلك وحده لا يكفي ! إذ لا بد من نقلةٍ إصلاحيةٍ للفرد والمجتمع والأهداف والوسائل والمؤسسات الاقتصادية والسياسة والاجتماعية ، ونقطة في القيم والأخلاق لإيجاد مجتمع الأخوة والأخلاق القويمة والعدل الذي لا يتسرّب إليه فساد ، ولا بد من المزج بين حرية الفرد المطلوبة وتدخل الدولة الإيجابي .